

الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي
المنعقدة في مكة المكرمة في الفترة من
١٠ - ١٤/٣/١٤٢٧هـ الموافق ٨ - ١٢/٤/٢٠٠٦م

اختيار جنس الجنين

وسائل التحكم في جنس الجنين
ومدى نجاحها وحكمها الشرعي

د. محمد علي البار
عضو وزميل الكليات الملكية للأطباء بلندن
استشاري أمراض باطنية
مستشار قسم الطب الإسلامي بمركز الملك فهد
للبحوث الطبية بجامعة الملك عبد العزيز بجدة

أبيض

بِسْـــمِ اللَّهِ الرَّحْمَــنِ الرَّحِيـــمِ

اختيار جنس الجنين والحكم الشرعي فيه

هل يمكن اختيار جنس الجنين ؟ ووسائل التحكم فيه :

يبدو أن بعض الحشرات مثل النحل والنمل قد استطاعت منذ ملايين السنين التحكم في نسلها بحيث يمكن تحديد عدد الإناث وعدد الذكور وعدد الملكات ، فالبيض الذي تضعه ملكة النحل (الذي كان العرب يسمونه يعسوب النحل) متماثل ، ولكن الشغالات العاملات من النحل يقمن بوضعه في أماكن معينة ، ويعطين كل نوع مرغوب فيه غذاءً معيناً خاصاً به ، فإذا أعطي البيض الغذاء الملكي عندما يفقس يتحول هذا البيض إلى ملكات ، وإذا أعطيت غذاء خاصاً آخر تحول إلى عاملات ، أما عند إعطائه غذاء خاصاً به فإنه يتحول بإذن الله تعالى إلى ذكور، وكذلك تقوم ملكة النحل بوضع البيض ولا يعلم أحد حتى الآن الكيفية التي يتحكم بها في إيجاد الإناث والذكور ، رغم أن العلماء المختصون بالنمل والحشرات متأكدون تماماً من أن النمل يتحكم في جنس البيض الذي يفقس بطريقة مجهولة لنا حتى الآن .

ولا يزال البون شاسعاً بين الإنسان والنحل والنمل ، فالإنسان لا يستطيع أن يتحكم في تحديد جنس جنينه إلا في حالات محدودة ، وبدرجة نجاح متفاوتة ، بينما تقوم حشرات النحل والنمل بهذا التحكم بدقة بالغة بإلهام من الله سبحانه وتعالى ، جلت حكمته وعظمت قدرته . ويمكن التحكم في جنس الجنين إلى حد ما بالطرق التالية :

١- الإفرازات المهبلية :

وبما أن إفرازات المهبل الحامضية تساعد على إعطاء الفرصة للحيوانات المنوية التي تحمل شارة الأنوثة على البقاء ، وبالتالي تلقيح البييضة ، فإن زيادة هذه الحموضة بوضع سائل الخل المجفف أو الليمون المخفف في الفرج قبل الجماع يؤدي إلى زيادة احتمال ولادة الإناث .

وعلى العكس من ذلك إذا وضع وسائل قلوي مخفف في الفرج قبل الجماع مثل بيكربونات الصودا ، فإن احتمال ولادة ذكر تزداد لأن السائل القلوي يعطي الفرصة أكثر للحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة في أن تلقح البييضة ، وبالتالي يكون الجنين ذكراً بإذن الله تعالى .

٢- التلقيح الصناعي وفصل الحيوانات المنوية :

يفتح التلقيح الصناعي الداخلي والخارجي الباب أمام إمكانية اختيار جنس الجنين كالآتي :

(أ) التلقيح الصناعي الداخلي : يتم أخذ ماء الزوج ، ثم بعد ذلك يتم حقنه في رحم زوجته في الوقت الذي تخرج فيه البييضة وتفرز ، أو في الوقت الذي يتوقع خروجها فيه .

وبما أن الحيوانات المنوية المذكرة تشكل ٥٠٪ من الحيوانات المنوية ، كما تشكل الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الأنوثة الخمسين بالمئة الباقية ، فإنه إذا أمكن فصل الحيوانات المنوية المذكرة (أي التي تحمل شارة الذكورة Y عن تلك التي تحمل شارة الأنوثة X فإن ذلك يتيح حقن هذه الحيوانات المطلوبة (المذكرة مثلاً) في رحم الزوجة في الوقت المناسب . وبما أن الحيوان المنوي الذي يحمل شارة الذكورة Y أخف وزناً وأسرع حركة من الحيوان المنوي الذي يحمل شارة الأنوثة فإنه يمكن بوضعه في سائل قلوي أن يعطي فرصة أكبر للفصل .

طرق فصل الحيوانات المنوية :

ويتم الفصل بالطرق التالية :

(١) استخدام سائل قاعدي (قلوي) أو حامضي : يوضع المني في محلول حامضي أو قلوي لمدة ساعتين إلى ست ساعات وتترك الحيوانات المنوية ثم تفصل وتميل الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة Y إلى المحلول القلوي ، بينما تميل الحيوانات التي تحمل شارة الأنوثة إلى المحلول الحامضي، وبهذه الطريقة يمكن فصل الحيوانات المنوية المذكرة عن المؤنثة بحيث تتغير النسبة بدلاً من ٥٠٪ إلى ٧٠٪ . وإذا أضيف هرمون الاستراديول إلى الحيوانات المنوية فإن حركة الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة تزداد زيادة كبيرة بالمقارنة مع الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الأنوثة .

(٢) الفصل بواسطة الترتيب والطرد من المركز : وتستخدم أساليب كثيرة لفصل الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة عن تلك التي تحمل شارة الأنوثة ، وبوضع محلول زلالي يجعل حركة الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة تتحرك بسرعة كبيرة بالمقارنة مع التي تحمل شارة الأنوثة .

كما أن استخدام مادة السكروز تجعل الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة Y تترسب بينما تطفو على السطح تلك التي تحمل شارة الأنوثة .

وباستخدام طرق الفصل المختلفة بواسطة استخدام السائل القاعدي أو الحامضي ، واستخدام المواد الزلالية والسكروز ، وأنواع مختلفة من سرعة الترسيب والتشغيل ، فإن الباحثين قد استطاعو أن يحصلوا على سائل منوي يحتوي على ٩٠٪ من الحيوانات المنوية التي تحمل شارة الذكورة أو ٩٠٪ من الحيوانات التي تحمل شارة الأنوثة ، ورغم دقة هذه الطرق إلا أنها لا تصل

أبداً إلى مائة بالمائة .

(ب) التلقيح الصناعي الخارجي : وفي هذه الطريقة يتم أخذ مني الزوج في الوقت المناسب ثم تحريض المبيض لإفراز البييضات في زوجته ، ويتم بعد ذلك سحب البييضات منها ، وعادة ما يتم سحب ما بين ست إلى عشر بييضات .

وتوضع هذه البييضات في سوائل خاصة ويضاف إليها مني الزوج وتترك لمدة ٢٤ ساعة ثم ينظر هل تم التلقيح أم لا ؟ فإذا تم التلقيح لهذه البييضات فإنها تنمى في حاضنات خاصة تحت درجة حرارة معينة ، ويتم بعد مرور ثلاثة إلى أربعة أيام فحص هذه اللقائح ، وتؤخذ لقيحة تكون قد نمت إلى مرحلة التوتة (٨ خلايا) وتؤخذ منها خلية واحدة من هذه الخلايا، ويمكن فحصها والتعرف على جنسها فإذا كانت خلية ذكر فإنها تحتوي على الكروموسوم Y بالإضافة إلى X أما إذا كانت أنثى فإنها تحمل كروموسومين من نوع X ولا يوجد Y البتة .

ويتم فحص مجموعة اللقائح فإذا وجد الجنس المطلوب أعاد الطبيب إلى الرحم لقيحتين أو ثلاث ، في الوقت المناسب ، بعد تهيئة الرحم لقبول هذه اللقيحة ، وإذا أراد الله فإن هذه اللقيحة تعلق بجدار الرحم ، وتنمو إلى جنين كامل يتم ولادته بعد ٩ أشهر بإذن الله تعالى ، ويكون حسب الجنس المطلوب .

ولكن لهذه الطريقة عدة عيوب :

(١) أهمها أن نسبة نجاح ولادة طفل بطريقة أطفال الأنابيب هذه لا تزيد عن ١٠ بالمئة في كل محاولة .

(٢) إذا حصل حمل فإنه يتعرض للإجهاض بنسبة أكبر من حالات الحمل الطبيعي.

(٣) تزداد نسبة التوائم المتعددة ويرجع ذلك على العدد الذي يعيده الطبيب إلى الرحم من هذه اللقائح ، ولحمل التوائم مضاعفات كثيرة على المرأة الحامل وعلى هذه الأجنة .

(٤) الكلفة العالية لمشاريع أطفال الأنابيب .

(٥) انكشاف العورة المغلظة للزوجة بدون داع طبي .

(٦) ترمى اللقائح الفائضة (من الجنس غير المطلوب) أو قد يستخدمها الأطباء لإيجاد حمل غير مشروع بإعطائها لامراة أخرى تبحث عن الحمل ، أو تستخدم في الأبحاث الطبية ، أو في الحصول على الخلايا الجذعية ، وهذه كلها قضايا شائكة قد بحثتها المجامع الفقهية ، ورأت أن أهون الحلول هو ترك هذه اللقائح الفائضة دون عناية ودون تجميد (انظر قرار المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي) القرار رقم ٥٧/٦/٦ بشأن البييضات الملقحة الزائدة عن الحاجة في مؤتمره السادس المنعقد بجدة في المملكة العربية السعودية في ١٧ ـ ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ / ١٤ ـ ٢٠ آذار (مارس) ١٩٩٠م ، وقد قرر ما يلي :

١- في ضوء ما تحقق علمياً من إمكان حفظ البييضات غير الملقحة للسحب منها ، يجب عند تلقيح البييضات الاقتصار على العدد المطلوب للزرع في كل مرة تفادياً لوجود فائض من البييضات الملقحة .

٢- إذا حصل فائض من البييضات الملقحة بأي وجه من الوجوه تترك دون عناية إلى أن تنتهي حياة ذلك الفائض على الوجه الطبيعي .

٣- يحرم استخدام البييضة الملقحة في امرأة أخرى ، ويجب

اتخاذ الاحتياطات الكفيلة بالحيلولة دون استعمال البييضة الملقحة في حمل غير مشروع) .

وقد أصدر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة ١٩ ـ ١٤٢٤/١٠/٢٣هـ الموافق ١٣ ـ ٢٠٠٣/١٢/١٧م ، القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية ، وفيه جواز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب إذا وجدت وتبرع بها الوالدان مع التأكيد على أنه لا يجوز استخدامها في حمل غير مشروع .

ميزات التلقيح الصناعي الخارجي (أطفال الأنابيب) :

أما مميزات هذه الطريقة فإنها تعطي نتيجة تقترب من مائة بالمائة ، فإن الخلية التي تفحص من ناحية الكروموسومات فإنها إما أن تكون خلية ذكر XY أو تكون خلية أنثى XX أو يكون بها شذوذ وهو أمر نادر مثل حلالات ترنر Turner Syndrome ويكون فيها X واحد فقط بدون وجود Y أو حالات كلينفلتر KleinFelter Syndrome وفيها نجد ثلاثة كروموسومات للجنس بدلاً من اثنين ، وهي اثنان من كروموسوم X وواحد من كروموسوم Y أو غير ذلك من الشذوذات التي ليس محلها هذا البحث .. وكل هذه الشذوذات لا تتجاوز واحداً بالمئة مجتمعة ، بل أقل من ذلك ، ويمكن معرفة الكثير منها بواسطة فحص الكروموسومات وبالتالي يمكن للطبيب أن يستبعد هذه اللقائح الشاذة وأن يعيد الفحص مع اللقائح الموجودة عنده حتى يجد المطلوب ، ثم يقوم بعد ذلك بإعادتها إلى رحم المرأة بعد تهيئته لتقبل هذه اللقيحة حتى يتم اندغامها وعلوقها في الرحم.

ومن ميزات هذه الطريقة يمكن معرفة الشذوذات الأخرى المرضية

الموجودة في الكروموسومات مثل مرض داون Down Syndrome ، وفيه تثليث صبغي رقم ٢١ وهو ما يعرف باسم المغولية أو التثليث الصبغي رقم ١٨ أو رقم ١٣ أو غير ذلك من الشذوذات ، كما يمكن عند الاشتباه إجراء الفحص لبعض الأمراض الوراثية .

الرأي الطبي في اختيار جنس الجنين :

ولا أهمية أصلاً من الناحية الطبية لمعرفة جنس الجنين أهو ذكر أم أنثى إلا في حالات محددة حيث تكون هناك بعض الأمراض الوراثية التي تحملها الأم ويصاب بها الأبناء الذكور فقط .. وفي هذه الحالات المشتبهة مثل حالات مرض الناعور (الهيموفيليا) ، فإن اللقيحة الذكرية تستبعد ، وقد تمكن العلماء من معرفة هذه اللقيحة الذكرية مصابة أو غير مصابة ، وهو فحص معقد نسبياً ولا يكون متوفراً إلا في المراكز المتقدمة والمتخصصة .. وعليه فإنه إذا كان هذا الفحص متوفراً فلا داعي لاستبعاد اللقائح الذكرية إلا بعد فحصها والتأكد من إصابتها ، والاحتمال هو إصابة ٥٠ ٪ منها وأن الخمسين الباقية سليمة ، وبالتالي يمكن إعادتها إلى الرحم ، أما إذا لم تكن هذه الإمكانية متوفرة فإنه يلجأ إلى استبعاد كل اللقائح الذكرية وإعادة اللقائح الأنثوية فقط لأنها تكون بإذن الله غير مصابة بهذا المرض .

والنقاش لا يزال محتدماً حول أهمية الأسباب الاجتماعية في اختيار جنس الجنين ، وهل يمكن أن تتعرض المرأة لكل المعاناة وكشف العورة والمبالغ الباهضة واحتمال الإصابة بفرط تنبيه المبايض Ovarian Hyrerstimalation Syndrome وهي حالة خطيرة تصيب المرأة التي تتلقى مجموعة من الهرمونات التي تحرض المبيض لإفراز العديد من البييضات ، وهل يمكن أن تتعرض المرأة لكل هذه المصاعب والآلام والمخاطر من أجل أن تحصل على جنين ذكر قد لا يتم مولده بل يسقط قبل موعده ، مع العلم أن نسبة نجاح الحصول على مولود حي سليم في مشاريع أطفال الأنابيب لا يزيد عن ١٥ ٪

في كل محاولة ، وذلك في أفضل المراكز العالمية .

والخلاصة أن الرأي الطبي لا يؤيد إجراء هذه الفحوصات من أجل اختيار جنس الجنين لأسباب اجتماعية ، وإن كان هناك بعض الأطباء الذين يتحدثون في أجهزة الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية عن قدراتهم المزعومة التي تبلغ ١٠٠٪ لإعطاء الأسرة ما تريد من الأبناء ، وهو كله مبني على الغرر والغش والخداع وعدم تبيين كافة أوجه الحقائق للحصول على المال الحرام .

الإجهاض كوسيلة لاختيار جنس الجنين :

يمكن معرفة جنس الجنين بواسطة الموجات فوق الصوتية وذلك منذ الشهر الخامس للحمل بصورة شبه مؤكدة ، ولكنها كما أسلفنا مثل بقية الطرق الأخرى ، قابلة للخطأ. وعندما يعلم الوالدان بأن جنس الجنين هو الجنس غير المرغوب فيه وغالباً ما يكون أنثى ، فإنهم يقررون إجهاضه ، وهي جريمة بشعة بكل المقاييس .

وقد انتشرت عيادات معرفة جنس الجنين وبالتالي إجهاضه في الهند والصين وأدى ذلك إلى قتل مئات الآلاف من الأجنة الأنثوية سنوياً ، وقد ذكرت مجلة التايم الأمريكية (٤ يناير ١٩٨٨) في تحقيق خاص حول هذه القضية أن في مدينة بمباي بالهند أكثر من خمسمائة عيادة لمعرفة جنس الجنين وإجهاضه حسب طلب الوالدين ، ويرجع السبب إلى أن على الفتاة في الهند أن تقدم المهر للرجل ، على عكس ما هو مفترض، وتصبح البنت لذلك عبئاً ثقيلاً على أسرتها ، وغالباً ما يكون المهر مبلغاً كبيراً من المال أو تقديم سيارة للعريس أو منزل له ، وكل ذلك يثقل كاهل الأب وخاصة إذا كان لديه عدد من الفتيات، فلا يوجد لدى هذا الأب المنكوب سوى أن يتخلص من هذه الصغيرة التي لا تزال مكنونة في الأرحام .. وللأسف فإن هذه الحالات من قتل الأجنة في ازدياد .

وأما في الصين فقد كان منتشراً فيها قتل المواليد من الإناث وخاصة منذ عام ١٩٥٨م عندما سنت الحكومة الصينية تشريعاً يمنع أي أسرة من أن يكون لها أكثر من طفل واحد فقط . وبما أن غالبية الصينيين بل غالبية البشر يفضلون الذكر على الأنثى فإنهم يقومون في الصين بقتل المولود الأنثى خفية لتتاح لهم فرصة الحصول على مولود ذكر .

وقد تطورت هذه الوسيلة في وأد البنات بانتشار استخدام الموجات فوق الصوتية وتحول الأمر من وأد البنات المواليد إلى إجهاضهن ، وقد تم في الصين قتل ملايين الأطفال من الإناث في أرياف الصين بسبب هذا القانون الظالم ، وبانتشار الموجات الصوتية فإن قتل الإناث وهن في الأرحام أصبح أمراً شائعاً لدرجة أن التوازن السكاني بين الذكور والإناث قد اختل ، وقد حل الإجهاض المتأخر محلّ وأد البنات .

ومثالب هذه الطريقة في تحديد واختيار جنس الجنين تتمثل في الآتي :

(أ) قتل ملايين الأنفس البريئة بواسطة الإجهاض بعد نفخ الروح بيقين ، وهي جريمة بشعة بكل المقاييس ، قال تعالى: ﴿ **وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ** ﴾ [**الأنعام**: ١٥١] وقال تعالى : ﴿ **وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا** ﴾ [**الإسراء**: ٣١] . وقال تعالى منددا بما كانت تفعله العرب في جاهليتها من وأد البنات: ﴿ **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (٥٨) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٥٩)** ﴾ [**النحل**]، وقال عز من قائل: ﴿ **وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ (٩)** ﴾ [**التكوير**]، وقال سبحانه وتعالى : ﴿ **قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ** ﴾ [**الأنعام**: ١٤٠].

وقد جاء في الصحيحين (البخاري ومسلم) من حديث عبد الله بن

مسعود رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك ، قلت ثم أي، قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك) .

(ب) الإجهاض المتأخر أي في النصف الثاني من الحمل يؤدي إلى مشاكل خطيرة على المرأة الحامل وتزداد مضاعفاته الجسدية والنفسية ، وقد يؤدي على وفاة الحامل وخاصة إذا لم يتم الإجهاض في مستشفى مجهز تجهيزاً جيداً ، ويقوم به أخصائي النساء والتوليد .

وبما أن معظم هذه الحالات تتم في الأرياف وبدون علم الدولة فإن مضاعفاتها خطيرة جداً وتؤدي إما إلى وفاة الحامل مع جنينها أو إصابتها بأمراض مزمنة وخطيرة .

قتل المواليد من الإناث ووأدهن :

وهو أمر كان منتشراً في الجاهلية قبل الإسلام لدى العرب ، وقد ندد القرآن الكريم بذلك كما أسلفنا ، وانتهى هذا الإجراء البشع في الجزيرة العربية بعد ظهور الإسلام ، ولكنه لم ينته من المجتمعات والدول التي لم تعرف نور الإسلام ، وبقي منتشراً في الهند والصين إلى القرن الثامن عشر الميلادي وبدأت القوانين تحاربه وتحول من العلانية إلى الخفاء وزاد في الصين بعد القانون الذي سنه ماتوس تونج عام ١٩٥٨ حتى ظهرت الوسائل الحديثة بالموجات الصوتية فتحول الناس إلى الإجهاض كما وضحناه.

وقد استمر قتل الأولاد في أوروبا سراً إلى القرن التاسع الميلادي بسبب الفقر وحدوث حمل الزنا وعدم توفر وسائل منع الحمل ، وقد أدى ذلك كله إلى قتل العديد من هؤلاء المواليد بالإضافة إلى قتل الأولاد المشوهين وهو أمر كانت تقره بصورة ما تلك المجتمعات الأوروبية .

وقد أصبحت كل قوانين العالم تدين قتل المواليد وهي تختلف في درجة شدتها .. أما تطبيق هذه القوانين فيعتمد على عوامل عديدة ، ولا يزال وأد البنات يتم في الأرياف في الصين والهند وبعض مناطق العالم المختلفة سراً وبصورة محدودة بالمقارنة مع ما كان موجوداً إلى نهاية القرن التاسع عشر الميلادي .

رأي الفقهاء المعاصرين في حكم اختيار جنس الجنين[1] :

لا شك أن الفقهاء المعاصرين مجمعون على تحريم الإجهاض من أجل اختيار جنس الجنين ، ولكن الوسائل الأخرى التي تتحكم في جنس الجنين إلى حد كبير مثل تجميع الحيوانات المنوية من الزوج ثم فصل المجموعات التي تحمل شارة الذكورة من تلك التي تحمل شارة الأنوثة ، ثم حقن المجموعة المطلوبة في رحم الزوجة فيما يعرف بالتلقيح الصناعي الداخلي أمر قد اختلف فيه الفقهاء إلى فريقين :

الأول منهما يحرم هذه الطريقة لعدة أسباب منها أنها نوع من الاعتراض على قدر الله ومحاولة لتغيير خلق الله بمعنى أننا نتدخل في أمر قدره الله تعالى حيث يقول : ﴿ **لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (٥٠)** ﴾ [الشورى]. ومن حكمة الله إيجاد التوازن بين الذكور والإناث في المواليد فإذا أبحنا اختيار جنس الجنين فإن ذلك قد يخل بالتوازن لميل عامة الناس إلى الذكور ، وذلك يضر بالمجتمع البشري الذي جعله الله مبنياً على الزوجية والتوازن بين الذكور والإناث ، قال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ** ﴾ [النساء : ١].

ومن ذلك حدوث انكشاف العورة المغلظة للمرأة دون وجود سبب قوي لذلك ، ومن ذلك أن حكمة الله سبحانه وتعالى اقتضت أن يكون لدى هذا الذكور من الذرية ولدى ذاك الإناث من الذرية ولدى آخر ذكوراً وإناثاً ، وقد يكون الإنسان عقيماً ، ولله في ذلك حكم عديدة وابتلاءات لعباده لينظر كيف يعملون .

---

١) د. أسامة العبد : حيثيات الأحكام الشرعية لبعض المسائل الطبية ، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ، الكويت . (بحث غير منشور) .

والخلاصة أن هذه المجموعة من الفقهاء ترى أن لا حاجة لاختيار جنس الجنين وفيه ما فيه من الاعتراض على عطاء الله وهبته وما يؤدي إليه من مزالق واضطراب في توازن الذكور والإناث في المجتمع مع التعرض لكشف العورة المغلظة دون داع حقيقي .

أما الفريق الثاني فيرون أن لا مانع للأسرة إذا كان لديها عدد وافر من الإناث مثلاً أن تسعى ليكون لها ابناً من الذكور ، والأخذ بالأسباب غير ممنوع ، بل هو أمر مشروع قال تعالى: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم..** ﴾، وقال صلى الله عليه وسلم: (عباد الله تداووا فإن الذي خلق الداء خلق الدواء) وهذا نوع من التداوي والحاجة للذرية غريزة بشرية، وقد دعا الأنبياء والصالحون ربهم ليهب لهم ذرية طيبة ، قال تعالى : ﴿ **هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ** ﴾ [**آل عمران** : ٣٨] . وقال تعالى على لسان عباد الرحمن ﴿ **رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً** ﴾ [**الفرقان** : ٧٤] .

وللوصول إلى هذا الغرض لا مانع من كشف العورة المغلظة إذا اقتضى الأمر ذلك ، واختيار جنس الجنين في هذه الحالات لن يخل بالتوازن السكاني بين الذكور والإناث لأن هذه حاجات خاصة لأسر معينة في المجتمع ، ومن الطبيعي أن تكون محصورة في هذه الحالات ، ومن غير المقصود أن يتحول الأزواج جميعهم إلى استخدام هذه الطريقة ، وليس ذلك متيسر لهم ولا بمقدورهم ، وإنما هو محصور في عدد محدد من الأسر التي تحتاج إلى اختيار جنس الجنين.

بل إن استخدام طريقة التلقيح الصناعي الخارجي وإيجاد لقيحة ثم جعلها تنمو في المختبر إلى ثمان خلايا(مرحلة التوتة) ثم فحصها بأخذ خلية منها ثم إعادة الجنس المطلوب إلى رحم الزوج أمر ليس فيه مخالفة للشرع عند هؤلاء الفقهاء رغم أن ذلك فيه محاذير كثيرة مثل تعرض الزوجة

لمخاطر تنبيه المبايض بما يؤدي إلى فرط التنبيه ومشاكله الصحية ، وإيجاد لقيحة وهي بداية الحياة الإنسانية ، ثم إيجاد مشكلة في الفائض من اللقائح غير المرغوب فيها وتركها لتموت كما سبق ذكره .

والخلاصة أن اختيار جنس الجنين بواسطة فصل الحيوانات المنوية أمر لا حرج فيه عند هؤلاء الفقهاء ، بل ويقبل بعضهم طريقة الاختيار من اللقائح الجاهزة .

مراجع الباب: اختيار جنس الجنين:

(١) د. محمد علي البار : طفل الأنبوب والتلقيح الاصطناعي ، الطبعة الثانية ، المجموعة الإعلامية ، جدة ١٩٩٠م .

(٢) د. محمد علي البار : أخلاقيات التلقيح الاصطناعي (نظرة إلى الجذور) الدار السعودية ، جدة ، ١٩٨٧م .

(٣) أ.د. أسامة محمد العبد : حيثيات الأحكام الشرعية لبعض المسائل الطبية ، بحث مقدم للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت ، وهو يلخص حيثيات الأحكام الشرعية للقضايا التي عرضت في ندوات المنظمة الإسلامية .

(٤) المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية : ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام ، عقدت في الكويت في ١١ شعبان ١٤٠٣هـ / ٢٤ مايو ١٩٨٣م .

(٥) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي (منظمة المؤتمر الإسلامي) الدورات ١ - ١٤ جدة ١٤٠٦ ـ ١٤٢٣هـ / ١٩٨٥ ـ ٢٠٠٣م .

(٦) قرارا المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .

(٧) Meldrum D : Infertility . in Hacker and Moore " Essentials of obstetrics and gynecology . 3rd edition 1998, saunders co.

(٨) Tifts s : Curse Heaven for little girls . Time magazine , Jan 4, 1988,1:46-47.

أبيض